

23 April 2012

Original: Arabic

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥

الدورة الأولى

فيينا، ٣٠ نيسان/أبريل - ١١ أيار/مايو ٢٠١٢

ورقة عمل مقدمة من الإمارات العربية المتحدة باسم الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية إلى اللجنة التحضيرية الأولى لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥، حول نزع السلاح النووي:

١ - بالرغم من جهود العديد من الدول المطالبة بتحقيق نزع السلاح النووي والوفاء بالتزامات الدول النووية وفقاً لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، إلا أن المواقف الرسمية للدول النووية ما زالت تعطي للسلاح النووي مكانة رئيسية في استراتيجياتها الدفاعية، وتبيح لنفسها حق استخدام الأسلحة النووية ضد دول غير نووية مخالفة بذلك ما أعلنت عنه بشأن منح ضمانات أمن إيجابية وسلبية إلى الدول غير النووية الأطراف بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وفقاً لإعلاناتها الفردية في نيسان/أبريل ١٩٩٥، وكذلك اتساقاً مع قراري مجلس الأمن رقم ٢٥٥ (١٩٦٨) و ٩٨٤ (١٩٩٥) حول ذات الموضوع.

٢ - ويساور الدول العربية القلق تجاه استمرار الجمود الذي أصاب آليات نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة، وخاصة مؤتمر نزع السلاح باعتباره المحفل الدولي الوحيد للمفاوضات متعددة الأطراف ذات الصلة بترع السلاح، وتدعو إلى النظر في خطوات سريعة ومواقف إيجابية من جانب كافة الدول الأعضاء لإعادة إحياء عمل مؤتمر نزع السلاح، لا سيما الشق الموضوعي منه.

٣ - وتؤكد أن عقد مؤتمر عام ٢٠١٢ حول إنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية وباقي أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط والذي دعت إليه خطة العمل الخاصة بالشرق الأوسط في الوثيقة الختامية لمؤتمر ٢٠١٠ لاستعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة



النووية يمثل إحدى الخطوات الهامة لتحقيق الأمن الإقليمي والدولي والمساهمة في أهداف تجنيب العالم مخاطر الأسلحة النووية وتدعيم منظومة عدم الانتشار.

٤ - وإذ ترحب الدول العربية بالجهود المبذولة للتخفيض الطوعي لأعداد الرؤوس النووية، وخاصة التوصل إلى اتفاقية START الجديدة بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي؛ إلا أنها تؤكد ضرورة عدم الخلط بين خفض أعداد الرؤوس النووية من ناحية، وجهود نزع السلاح النووي من ناحية أخرى، حيث أن الخفض لا يعني بالضرورة التقدم نحو نزع السلاح النووي.

٥ - يساور الدول العربية القلق تجاه سعي بعض الدول النووية إلى تحديث ترسانتها النووية واستحداث أسلحة نووية جديدة مما يمثل تهديداً للأمن والسلم الدوليين. وتطلب احترام مواد وروح معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لحين التوصل إلى إزالة هذه الأسلحة بشكل كامل ونهائي؛ وفي هذا الصدد تذكر بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم A/RES/66/21 والمعنون "حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل" المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. (نقلاً من الفقرة ٤)

٦ - كما تذكر بالرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية الصادر في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٦ بعدم شرعية استخدام أو التهديد باستخدام الأسلحة النووية ومخالفته للقانون الإنساني الدولي.

٧ - وتؤكد أن مقاصد وأهداف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لن تتحقق إلا بعد تحقيق عالمية الانضمام إليها، وأن التأخر في تحقيق هذا الهدف يعد حجر عثرة أمام تعزيز منظومة عدم الانتشار النووي.

٨ - وتذكر أيضاً بما ورد بالوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠ والتي أعادت التأكيد على التنفيذ العاجل والكامل للمادة السادسة لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، والفقرتين (٣) و (٤-ج) من مقرر عام ١٩٩٥ المعنون "مبادئ وأهداف عدم انتشار الأسلحة النووية".

٩ - وتؤكد على القرار رقم ٣٨/٢٥ المعنون "تطوير توافق عالمي حول نزع السلاح وعدم الانتشار"، وعلى القرار رقم ٣٨/٣١ المعنون "الإزالة التامة للأسلحة النووية"، والصادرين عن مجلس وزراء خارجية المؤتمر الإسلامي في دورته الـ ٣٨ بالأستانة (كازاخستان) خلال الفترة ٢٨-٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١.

١٠ - كما تؤكد على ما ورد في البيان الصادر عن المؤتمر الوزاري الـ ١٦ لدول مجموعة عدم الانحياز (بالي - أندونيسا خلال الفترة ٢٨-٣٠ أيار/مايو ٢٠١١) حول عقد مؤتمر دولي رفيع المستوى بهدف تحديد طرق ووسائل إزالة الأسلحة النووية في أقرب وقت ممكن، ووضع جدول زمني يحظر تطوير وإنتاج وحيازة واختبار وتخزين ونقل واستخدام أو التهديد باستخدام هذه الأسلحة، والعمل على تدميرها.

١١ - وتؤكد أن مصداقية معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية تقوم على العمل المتوازن بين ركائزها الثلاثة (نزع السلاح، وعدم الانتشار، والاستخدامات السلمية) والعمل على تنفيذها بنفس القدر من الاهتمام من ناحية، وعلى تحقيق عالمية المعاهدة من ناحية أخرى. (نقلاً من الفقرة ١٢-أ)

١٢ - لذا تقترح الدول العربية أن ينظر مؤتمر المراجعة لعام ٢٠١٥ في التوصيات التالية:

(أ) حث الدول النووية على أخذ إجراءات جادة لسرعة الانتهاء من تنفيذ الخطوات العملية المتفق عليها والواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٠، والتي أعيد التأكيد على بعضها في ”الإجراء ٥“ بالجزء الخاص بنزع السلاح بالوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠ ونصها:

- ”البدء فوراً في مفاوضات جادة لوضع خطة لتحقيق تخفيض شامل للمخزون العالمي للأسلحة النووية بجميع أنواعها على النحو المحدد في الإجراء ٣، وذلك وفقاً لجدول زمني محدد بمدد قصيرة الأمد لا تتجاوز ٢٠١٧، وطويلة الأجل لا تتجاوز ٢٠٢٥، على أن يكون ذلك في ظل رقابة دولية؛
- تناول مسألة الأسلحة النووية جميعها بغض النظر عن نوعها أو مكانها بوصف ذلك جزءاً لا يتجزأ من عملية نزع السلاح النووي العامة؛
- مواصلة تقليص دور الأسلحة النووية وأهميتها في جميع المفاهيم والنظريات والسياسات العسكرية والأمنية؛
- مناقشة السياسات التي يمكن أن تحول دون استخدام الأسلحة النووية وتؤدي في نهاية المطاف إلى إزالتها، وتحدد من خطر الأسلحة النووية وتسهم في منع انتشار الأسلحة النووية ونزعها؛
- النظر في المصلحة المشروعة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية في مواصلة خفض الوضع التشغيلي لمنظومات الأسلحة النووية بسبل تعزز الاستقرار والأمن على الصعيد الدولي؛
- تقليل من خطر الاستعمال غير المقصود للأسلحة النووية؛
- مواصلة تعزيز الشفافية وتوطيد الثقة المتبادلة“.

(ب) دعوة مؤتمر نزع السلاح إلى ضرورة إنشاء لجنة فرعية معنية بالبدء فوراً للتفاوض حول صياغة معاهدة لترع السلاح النووي للتخلص التدريجي للأسلحة النووية، تحظر بموجبها استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال تلك الأسلحة وتدميرها بما يفضي إلى إزالة شاملة وغير تمييزية ويمكن التحقق منها؛

(ج) البدء الفوري في المحافل المعنية بمناقشة ترتيبات دولية للتوصل إلى صياغة مشروع صك دولي ذو التزام قانوني يمنح الدول الأطراف غير النووية ضمانات أمنية غير مشروطة بعدم استعمال أو التهديد باستعمال الأسلحة النووية ضدها من قبل الدول النووية الخمس، وذلك لحين الإزالة الكاملة والشاملة للأسلحة النووية، على أن يقدم مشروع الصك إلى مؤتمر الاستعراض القادم لينظر فيه ويقره؛

(د) إعلان الدول الحائزة على الأسلحة النووية عن وقف تطوير ترسانتها النووية واستحداث أنواع جديدة منها، لحين إزالتها بطريقة شفافة ويمكن التحقق منها؛

(هـ) دعوة مؤتمر نزع السلاح، بوصفه الهيئة التفاوضية الوحيدة المتعددة الأطراف بشأن نزع السلاح طبقاً لما طلبته دورة الجمعية العامة الاستثنائية الأولى المكرسة لترع السلاح، لوضع برنامج عمل يشمل البدء في التفاوض على معاهدة شاملة غير تمييزية قابلة للتحقق الدولي لحظر المواد الانشطارية للأغراض العسكرية، وتشمل حظر للإنتاج المستقبلي والالتزام بإزالة المخزون من تلك المواد الانشطارية، إعمالاً لما ورد بتقرير المنسق الخاص لعام ١٩٩٥ (CD/1299) والولاية الواردة فيه؛

(و) التأكيد على دعم مسألة التذكير بعقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لترع السلاح، إذ تعرب الدول العربية عن انشغالها إزاء عدم الوصول إلى توافق الآراء حول وضع خطة لترع السلاح؛

(ز) إعادة التأكيد على أن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية تعد حجر الزاوية لنظام منع الانتشار، والعمل على تحقيق عالميتها؛

(ح) قيام الدول الأطراف، لا سيما الدول النووية، ببذل المزيد من الجهود لتحقيق عالمية معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. ويشمل هذه الجهود الامتثال بالتزاماتها بموجب المعاهدة ونتائج مؤتمرات المراجعة، بما في ذلك فرض حظر كامل على نقل جميع المواد النووية والتكنولوجيا المرتبطة بها إلى الدول غير الأطراف في المعاهدة إلى حين انضمامها إليها، وأن ترفض بصورة قاطعة أية مساعي أو مبادرات لإضفاء صفة الشرعية على الوضع النووي للدول غير الأطراف بالمعاهدة، مما سيترتب عليه التعجيل في انهيار منظومة عدم الانتشار كاملة.